

القضاء من باب الاحتياط

س69: تزوجت وعمري عشرون عاما، وكان زوجي في شهر رمضان المبارك، وكنت أنام مع زوجتي بعد السحور وأقبلها وأضمها ونحن في لباس النوم، ويخرج سائل على شكل مني ولكن لا أعلم هل هو مني أم خلافة، وعندما سألت قيل لي إن هذا العمل لا يجوز. وبالفعل لم أعد أنام مع زوجتي بعد السحور، ولا يزال ضميري يؤنبني على ما حصل، فأرجو من فضيلتكم إفادتي: هل علي كفارة أم ماذا أفعل؟ الجواب: نرى من باب الاحتياط أن تقضي تلك الأيام التي حصل منك فيها هذا اللمس ونحوه، وحصل منك هذا الإنزال سواء كان منيا أو مذبا، فكلاهما عند الجمهور يحصل به الإفطار إذا كان عن عمد واختيار، وإن كان في المذي خلاف، فأما الإثم والكفارة فلا إثم عليك -إن شاء الله- لصدور ذلك عن جهل، وكذا لا كفارة وإنما الكفارة في الوطء في الفرج في نهار رمضان. والله أعلم.